

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٧٩٥ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة البحر الأحمر الابتدائية :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تُنشأ مأمورية كلية تتبع محكمة البحر الأحمر الابتدائية ، تختص بنظر دعاوى (مدني كلى - مدنى مستأنف - جنح مستأنف)محاكم «سفاجا ، القصير ، حلبيب وشلاتين» الجزئية ، ويكون مقرها مجمع محاكم سفاجا الجديد الكائن أمام قرية الحجاج - مدينة سفاجا ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١٠/١

صدر في ٢٠١٧/٩/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم